

تعريف

تمثل المساعدات المادية والعينية المقدمة للمستفيدين من خدمات الجمعية رافداً مهماً من روافد الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجمعية ويحتاجها هؤلاء المستفيدين من خلال قنوات متعددة لعل الأهم فيها أسرة ذوي الإعاقة التي هي النواة لفرد حضانة وتنشئة ورعاية وانتفاءً.

الأهداف:

- ٠١ـ صرف مبالغ مالية وعينية تعين ذوي الإعاقة وأسرهم سواء كانوا فقراء أو معوقين.
- ٠٢ـ رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمعاق وأسرته.
- ٠٣ـ مساعدة أسر المعاقين المحتاجة وحمايتها من العوز وبذل ماء الوجه للآخرين.
- ٠٤ـ الاهتمام بأسر ذوي الإعاقة المعوزة التي لا تتمكنها ظروفها الاجتماعية من طلب المساعدة وذلك بالبحث والتحري عنها وبحث حالتها والتوصية بتقديم المساعدة لها.

المهام:

- ٠١ـ تقديم مساعدات الزواج وتأثيث المنزل والتدريب.
- ٠٢ـ تقديم المساعدة الدائمة لذوي الإعاقة وأسرته المحتاجة أو التي لا يوجد لها عائل أو دخل كاف أو يوجد لها عائل ولكن لا يستطيع إعالتها لتقديمه في السن أو لمرضه أو غير ذلك.
- ٠٣ـ مساعدة ذوي الإعاقة وأسرهم في حالة الكوارث بتقديم المساعدة اللازمة لهم.
- ٠٤ـ تقديم المساعدة الصحية لمن يحتاجها من ذوي الإعاقة.
- ٠٥ـ تقديم المساعدات الموسمية مثل مساعدات رمضان ومساعدات الشتاء والصيف ومساعدات الطلبة والطالبات والعيدان وغيرها من المساعدات والتي تهدف إلى تعزيز الوضع الاقتصادي للأسرة المحتاجة وذلك في الحالات التي تتعرض ميزانية هذه الأسرة إلى مزيد من المصروفات.
- ٠٦ـ استقبال ما يزيد من أهل الخير من أنواع المساعدات النقدية والعينية وإيداعها إما في حساب الجمعية أو في مستودعاتها، ليتم توزيعها على المحجاجين حسب الضوابط المعمول بها في الجمعية.



أنواع المساعدات:

- ٠١ـ إعانات مالية.
- ٠٢ـ إعانات عينية.

المادة (١) تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية.

هو كل ذي إعاقة سواء كانوا فقراء أو ما يدخل في حكمهم من المحتاجين وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة.

المادة (٢) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

- ٠١ـ أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية، أو مقيم إقامة نظامية.
- ٠٢ـ أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة خدماتها.
- ٠٣ـ توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.
- ٠٤ـ توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صرفت له بغير وجه حق، وفي حال امتناله لذلك يتم اللجوء للجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

المادة (٣) المتطلبات من المستفيدين :

- ٠١ـ صورة الهوية، أو الإقامة.
- ٠٢ـ إثبات مقر السكن (عقد الديjar - فاتورة الكهرباء).
- ٠٣ـ إثبات نوع الحالة (تقرير طبي حديث من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية).
- ٠٤ـ إثبات مقدار الدخل (كشف بنكيي بأخر ٦ شهور) وتعريف بالراتب (إن وجد).
- ٠٥ـ تعبئة الاستماراة الخاصة بطلب المساعدة.

النادرة (4) برامج المساعدات:

برنامج الإعاشة الدائمة:

يعتبر برنامج الإعاشة الدائمة من أكبر برامج الجمعية حيث أن المستفيد يستفيد من جميع المساعدات بما فيها المساعدة النقدية كل مدة حسب ما توصي به اللائحة التنفيذية بما ينسجم مع الحالة ونوعيتها وعدد أفرادها.

2/ برنامج المساعدات الموسمية :

ويأتي هذا البرنامج في المرتبة الثانية بعد برنامج الإعاشة الدائمة حيث أن المستفيد تقدم له جميع المساعدات العينية ماعدا المساعدات النقدية.

3/ برنامج المساعدات الطارئة:

وهي مساعدات تصرف بشكل طارئ وعاجل وغير قابل للتأجيل إلى مرضى الروماتيزم وأسرهم المنكوبة أو نشوب حريق أو كارثة طبيعية كهطول الأمطار الغزيرة وهي من صلاحيات فرق اللجنة بعد موافقة مجلس إدارة الجمعية عليها (عرض الحالات الطارئة على مجلس الإدارة)

4/ برنامج مساعدة حل الديون:

وهي المساعدات التي تصرف لمساهمة في رفع العبء العالمي عن صاحب الدين من مرض الروماتيزم الذي عجز عن تسديد دينه لأسباب قوية ومبررة وهي خارجة عن أرادته وذلك عبر التنسيق والتعاون مع الجمعيات الأخرى.

7/ برنامج مساعدات الشتاء والصيف:

يعني هذا البرنامج بتغطية احتياجات المستفيدين في كل الفصلين وتقديم المعونات الضرورية والموسمية عبر تقديم مراتب وبطانيات ومدافئ وسخان ماء ومكيفات وتلوجات وغسالات وأفران وما يلزم من أدوات ضرورية وتزويد المستفيدين بما يحتاجونه من أجهزة كهربائية وغيرها.

8/ برنامج المساعدات الغذائية :

وهي مساعدات تقدم لذوي الإعاقة وأسرته بالتعاون مع المتاجر والأسواق الكبرى من خلال توفير كوبونات لصرف مواد غذائية رئيسية كالأرز والسكر والطحين والزيت والملح والزيادة بالإضافة إلى أن جزء من قيمة الكوبون ما يعادل 20% يكون اختياري وذلك بعد الاتفاق مع المراكز التجارية للمواد الغذائية كل حسب منطقته.

٩/ برنامج إفطار صائم:

ويعتبر هذا البرنامج من البرامج المهمة في الجمعية ويعنى بتوفير سلة رمضانية لذوي الإعاقة وأسرته بصورة سنوية وكون أغلب هذه المواد تبرع عيني من أصحاب القلوب الرحيمة من المجتمع.

١٠/ برنامج فرحة العيد:

تسعى الجمعية لرسم البسمة على شفاه المستفيدين وأسرهم وذلك بتوفير ملابس العيد وصرف مبالغ نقدية في نهاية شهر رمضان لاسعاد الأسرة المستفيدة، كما يسعى هذا البرنامج إلى توزيع بعض المبالغ النقدية في بداية شهر شوال لبعض المستفيدين الأكثر احتياجاً وشراء الأضاحي للبعض.

العادة (٥) إلغاء ملفات المستفيدين :

أولاً : يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية:

- ٠١ـ إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.
٠٢ـ إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة ، أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة أو الخاصة .

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً في الحالات التالية:

- ٠١ـ إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد.
٠٢ـ إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.
٠٣ـ إذا ثبت للجمعية تلاعب في المعلومات والمستندات المقدمة.

ثالثاً : يلغى الملف مؤقتاً في الحالات التالية :

- ٠١ـ عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة .
٠٢ـ عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان .

رابعاً:

لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف .



920022459



info@tayseer.org.sa



tayseer.org.sa



Riyadh, KSA

المادة (6) الحد الأعلى للصرف :

الحد الأعلى للصرف هو (12.000 ريال) (اثنتي عشر ألف ريال في السنة فلا يصرف للمستفيد أكثر من ذلك ، وان استحق ذلك حسب القاعدة ، ويستثنى من ذلك ما ورد في المادة (8) (رفع المساعدات) .

المادة (7) الحد الأدنى للصرف :

الحد الأدنى للصرف (6000) ستة ألف ريال في السنة ولا يصرف أدنى من ذلك ، ويستثنى من ذلك ما ورد بال المادة (9) (خفض المساعدات) .

المادة (8) رفع المساعدات :

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أقل من الميزانية ف يتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وان ارتفعت مساعدة بعضهم عن اثنى عشر ألف ريال.

المادة (9) خفض المساعدات :

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أكثر من ميزانية الجمعية ف يتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتنقص المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وان قلت المساعدة عن ستة ألف ريال .

المادة (10) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف:

يتم صرف المساعدات النقدية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة الاجتماعية وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ، وتصرف للمستفيدين الدائرين (ذوي الإعاقة وأسرهم) فقيرة ، محتاجين) عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .



النادرة (11) تعديل اللائحة:

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك.

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٨) بجلسته المنعقدة بتاريخ : ٢٠٢٤/١٠/٢٠

رئيس مجلس الإدارة



توفيق عبد العزيز السويلم

